اشتية: ما يحدث ضم تدريجي إسرائيلي صامت للضفة

رام الله- الحياة الجديدة- قال عضو اللجنة المركزية لحركة فتح محمد اشتية، إن «الضفة تحت حكم عسكري معلن منذ عام 1967، لكن ما يحصل الآن هو ضم تدريجي صامت لمختلف مناطقها من جانب إسرائيل، في مواجهة معارضة دولية».

وأوضح اشتية، في حديث عبر إذاعة «سبوتنيك» بثته أمس السبت: «هناك أكثر من 881 ألف مستوطن في الضفة الغربية، يشكلون 26 في المئة من مجمل سكانها، ويسيطرون على أكثر من سبعين في المئة من مساحتها».

وأكد أن «خطة إسرائيل لتهجير الفلسطينيين كانت جاهزة للتنفيذ في نوفمبر (تشرين الثاني) 2023، وأن مصر والأردن رفضتا الخطط الإسرائيلية لتهجير الفلسطينيين إلى سيناء والأردن»، وأشار إلى أن «عدد الفلسطينيين ديموغرافيًا كان متفوقًا، قبل أحداث أكتوبر (تشرين الأول) على الإسرائيليين، لذا فإن موضوع التهجير له بُعد أمني واقتصادي، وهو جزء من الميزان الديموغرافي لاستكمال تهويد فلسطين».

وقال اشتية: «لم يبق من اتفاق أوسلو شيء، وإسرائيل أفشلت بالكامل المسار السياسي مع القيادة الفلسطينية، حيث العلاقة هي بين مُحتل ودولة احتلال»، وأشار إلى أن «إسرائيل لا تحترم أيًا من بنود الاتفاق مع الفلسطينيين، ولا سيما البنود الأمنية والمالية والاقتصادية والجغرافية».

وكشف اشتية أن «حدود إسرائيل توسعت، منذ 7 تشرين الأول 2023 وحتى يومنا هذا، بأكثر من 541 كيلومترًا مربعًا، تشمل قسمًا من جنوب لبنان وسوريا وغزة».

ولفت إلى أن «إسرائيل اليوم في مزاج انتخابي»، وأنه «على مدار التاريخ، الحملات الانتخابية الإسرائيلية يمولها الدم الفلسطيني»، وأن «حدة القمع والاعتقال والهدم واستخدام القوة الناعمة والخشنة للقتل تهدف إلى الدفع بأكبر عدد ممكن من الفلسطينيين إلى خارج الأراضي الفلسطينية، بالإضافة إلى أن السلطة الفلسطينية تدرك أن إسرائيل تحاول جرها إلى معركة غير متكافئة». وأضاف أن «الفلسطينيين يقاومون سلميًا بالوسائل والمقدرات المتاحة، والقيادة الفلسطينية تسعى دبلوماسيًا لوقف العدوان، واليوم هنالك موقف دولي غير مسبوق ضد حكومة نتنياهو». واعتبر أن «مجلس السلام مشروع فاشل، ومن يفشل الخطط السلمية هي إسرائيل»، ولفت إلى أن «القرار الدولي 2803، الذي أسس مجلس السلام، نزع الشرعية عن القيادة الفلسطينية المسؤولة عن قطاع غزة، وتم تأسيس هذا المجلس برئاسة الرئيس الأميركي دونالد ترامب ببُعده الشخصي، وتم تحويله إلى منظمة غير حكومية دولية، بما يحول دون مساءلته أمام الكونغرس».

وأشار اشتية إلى أن «السلطة الفلسطينية وافقت على مجلس السلام من أجل وقف الحرب، إلا أن إسرائيل لا تمتثل لأي قرار أو شرعية دولية، وتستمر في القتل»، وأن «المجلس قارب على انتهاء صلاحيته بعد عام».

وأكد أن «الاتجاه نحو الانتخابات الفلسطينية يهدف إلى استعادة الشرعية الفلسطينية، ولا سيما على غزة بعد أن نزعها مجلس الأمن من السلطة الفلسطينية»، مشيرًا إلى أن الفصائل الفلسطينية مهتمة بالمشاركة في هذه الانتخابات.

القنصل البلجيكي العام يطلع على احتياجات الزبابدة وأحوال المواطنين فيها

جنين- الحياة الجديدة- اطلعت القنصل البلجيكية في القدس، أنيك فان كالستر، على أوضاع بلدة الزبابدة وأهم احتياجاتها خلال المرحلة الحالية.

جاء ذلك خلال اجتماع في دار بلدية الزبابدة، مع نائب رئيس البلدية مالك شرقاوي وأعضاء المجلس البلدي.

وقدم شرقاوي شرحًا عن واقع البلدة وأحوال الساكنين فيها وما يتعرضون له من قبل جيش الاحتلال، إضافة إلى المضايقات التي تواجههم بعد إقامة عدد من البؤر الاستيطانية وتأثيرها على وضع الزبابدة، وخاصة التخوفات في قطاع التعليم وما يتعرض له طلبة مدرسة الذكور بعد اعتماد شارع استيطاني بالقرب من المدرسة، إضافة إلى مصادرة مئات الدونمات المزروعة بالزيتون، والتي تعود لأهالي الزبابدة، بعد إقامة البؤر الاستيطانية والعمل على إقامة الشوارع الرابطة بينها. وتطرق إلى احتياجات الزبابدة، وخاصة في مجالات المياه والصرف الصحي والزراعة والشباب، لا سيما عدم وجود ملاعب للشباب، ما يضطرهم إلى التوجه إلى ملاعب خارجية لإجراء التدريبات واللعب على أرضها، إضافة إلى استضافة الزبابدة لعائلات النازحين من مخيمي جنين وطولكرم، واستقبال طلبة الجامعة العربية الأميركية، وما تحملته البلدية من توفير كافة مقومات الحياة الكريمة لهم.

وقدم مهندس بلدية الزبابدة، وليم عبد الله، عرضًا موجزًا ومصورًا لواقع الحال في الزبابدة، اطلعت خلاله القنصل البلجيكية على حجم الاقتطاعات من الأراضي، وكذلك قرب الشارع الاستيطاني من مدرسة الذكور، حيث أبدت القنصل البلجيكية ونائبتها لشؤون التعاون الدولي اهتمامًا بالغًا لما شاهدتاه من واقع مؤلم وجديد لأهالي البلدة.

وأكدت كالستر أنها ستعمل على نقل الصورة كاملة إلى الحكومة البلجيكية، وكذلك احتياجات المواطنين في مجالات التعليم والزراعة والشباب، واعدةً بترتيب زيارة أوسع إلى الزبابدة ولقاء الفعاليات المختلفة في الفترة المقبلة.

السفير نوفل يبحث مع رئيس الجمعية الإمبراطورية الأرثوذكسية في روسيا آفاق التعاون

موسكو- وفا- بحث سفير دولة فلسطين لدى روسيا الاتحادية عبد الحفيظ نوفل، مع رئيس الجمعية الإمبراطورية الأرثوذكسية الفلسطينية سير غي ستيباشين، عدداً من القضايا المتعلقة بالتعاون الروسي- الفلسطيني في المجالين الإنساني والثقافي، إلى جانب نشاط الجمعية في فلسطين.

وركز اللقاء على إعادة إحياء المدارس الروسية للبنات التي أُنشئت تحت رعاية الجمعية الإمبراطورية الأرثوذكسية الفلسطينية في بيت جالا عام 1886، وفي بيت ساحور عام 1887. وتجدر الإشارة إلى أن رئيس الجمعية، السيد سيرغي ستيباشين، افتتح في 1 أيلول 2014 مدرسة روسية في بيت لحم، تعتبر أول مؤسسة تعليمية روسية تفتتح في الأرض المقدسة منذ نحو قرن.

وكانت هناك مدرسة روسية تعمل في بيت لحم خلال الفترة من 1900 إلى 1914 تحت رعاية الجمعية الإمبراطورية الأرثوذكسية الفلسطينية، وأغلقت مع العديد من المؤسسات التعليمية والطبية الروسية مع اندلاع الحرب العالمية الأولى.

وأكد الجانبان أهمية مواصلة تعزيز التعاون والتنسيق في مختلف المجالات، بما يخدم مصالح البلدين الصديقين، استناداً إلى الروابط التاريخية والصداقة الراسخة بين الشعبين الروسي والفلسطيني.

وشارك في اللقاء نائب رئيس الجمعية غيورغي فيرينيش، وميخائيل ياكوشيف، رئيس القسم الدولي في الجمعية، ومستشار إدارة التاريخ والوثائق بوزارة الخارجية الروسية.

واستضافت القاعة الزرقاء في مركز الجمعية فعالية خُصصت لاستعراض نتائج البرنامج الثقافي والتعليمي الدولي «سفارة الصداقة»، الذي جمع شباباً مشاركين من روسيا وفلسطين.

السفير الحسيني يلتقي مسؤولة الشؤون الخارجية برئاسة الحكومة الإسبانية

مدريد- وفا- أطلع سفير دولة فلسطين لدى مملكة إسبانيا فادي الحسيني، مسؤولة الشؤون الخارجية في رئاسة الحكومة الإسبانية بيلار سانشيز بيا، على تطورات الأوضاع في فلسطين. واستعرض السفير الحسيني خلال اللقاء التطورات الميدانية والسياسية، في ظل استمرار جريمة الإبادة الجماعية في قطاع غزة، وتصاعد إرهاب المستعمرين في الضفة الغربية، إلى جانب استمرار سياسات تهويد القدس الشرقية. وشدد على أن الاحتلال يستخدم كافة الأدوات لتضييق الخناق على الفلسطينيين وتهجيرهم من أرضهم، حيث أصبح صمود الشعب الفلسطيني بكافة مكوناته، وبقاؤه في أرضه، هدفاً معلناً لحكومة الاحتلال. وأعربت السيدة بيلار عن تقديرها للعلاقات المتميزة التي تجمع البلدين الصديقين، مشيرة إلى تصاعد أهمية وشعبية فلسطين في إسبانيا، والتضامن الكبير مع القضية وحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة.

وبعد مراجعة الاتفاقيات الموقعة والمشاريع الحالية، أكد الجانبان في نهاية اللقاء حرصهما على تعزيز العلاقات الثنائية، وتطوير آفاق التعاون بين البلدين في مختلف المجالات، وأهمية مواصلة التنسيق والتشاور حول مختلف القضايا ذات الاهتمام المشترك.

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله – الرقم: 2022/1986

(((21138939)))

اعلان تبليغ حكم بالنشر صادر عن محكمة صلح رام الله

الى المدعى عليه (9) : ميسون بسام سابا ساحورية رام الله، رام الله ..... عمارة حنانيا وخراز // ط3 هاتف:
أود إعلامك بأن محكمة صلح رام الله أصدرت ضدك حكم في الدعوى رقم (2022/1986) حقوق و المقامة عليك من قبل المدعي: ريم موسى ابراهيم طوطح - هوية رقم - 410418610 : العنوان : رام الله - رام الله -وكيله المحامي: ادهم مشهور ربحي فار ، يزن يوسف جمعة عواد - هوية رقم - 978515393 : العنوان: رام الله - رام الله..... وهذا نصه :

الحكم الصادر عن محكمة صلح حقوق رام الله المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني الهيئة الحاكمة القاضي منال قاسم.

كاتب الضبط ربما زين.

المدعيان: 1. ريم موسى إبراهيم طوطح حاملة هوية رقم (410418610) بواسطة وكيلها العام (جمال يوسف جمعة عواد) بموجب الوكالة العامة التي تحمل الرقم (23352/2021) عدل رام الله والمعطوفة على الوكالة العامة المنظمة لدى سفارة دولة فلسطين في الولايات المتحدة الامريكية والمؤرخة في 26/02/2018 والمصادق عليها لدى وزارة العدل الفلسطينية تحت الرقم (3650) بتاريخ 09/07/2018

2 يزن يوسف جمعة عواد حامل هوية رقم (978515393)، بواسطة وكيله العام جمال يوسف عواد حامل هوية رقم (919674739) بموجب الوكالة العامة التي تحمل الرقم (23207/2021) عدل رام الله الموقرة.

وكليهما المحامي ادهم الفار / رام الله

المدعى عليهم 1 يعقوب سابا خليل ساحورية

وكيليه المحامي حنا حنانيا، رام الله - عمارة حنانيا وخراز - ط3

2 جاد سابا خليل ساحورية.

3 تاريمان سابا خليل ساحورية

4. سامي بسام سابا ساحورية

5 سهيل بسام سابا ساحورية

6. سابا بسام سابا ساحورية

7 غريس بسام سابا ساحورية

8 ميسون بسام سابا ساحورية

وعنوانهم للتبليغ مكتب وكيلهم العام المحامي حنا حنانيا / رام الله عمارة حنانيا وخراز، الطابق 3 وعنوانهم لغايات التبليغ رام الله البلدة القديمة، حوش طوطح.

موضوع الدعوى : قسمة وإزالة شيوع الحد الأعلى لغايات الرسم)

الوقائع

تقدم المدعيان بواسطة وكيلهما بلائحة دعوى وردت الى قلم هذه المحكمة بتاريخ 20/09/2022 على سند من القول:

أولا : يملك المدعيان مع المدعى عليهم على الشيوع قطعة الأرض رقم (378) حوض الكريئعة رقم (12) من أراضي مدينة رام الله، والبالغة مساحتها (1114) متر مربع، حيث تملك المدعية الأولى من قطعة الأرض الموصوفة (10) حصص من أصل (720) سبعمائة وعشرون حصة، وحيث يملك المدعى عليه الثاني من قطعة الأرض الموصوفة (510) حصص من أصل (720) سبعمائة وعشرون

ثانيا : لم يتفق المدعيان مع المدعى عليهم على القسمة الرضائية لقطعة الأرض الموصوفة أعلاه ولذلك تقدم المدعيان بهذه الدعوى إلى محكمتكم الموقرة لغايات اجراء القسمة فيما بينهما وبين المدعى عليهم وازالة الشيوع في قطعة الأرض موضوع هذه الدعوى .

ثالثا : ان بقاء قطعة الأرض موضوع الدعوى على الشيوع بين المدعيان والمدعى عليهم ودون اجراء القسمة يلحق بالمدعيان الضرر الفادح ويعيق تصرفه في حصصه فيها.

رابعا : محكمتكم الموقرة مختصة مكانيا ونوعيا بالنظر والفصل في هذه الدعوى.

الطلب : لما تقدم من اسباب و / أو لما تراه محكمتكم الموقرة من أسباب أخرى فان المدعي يلتمس ما يلي:
1. تبليغ المدعى عليهم نسخا عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعيين موعد جلسة ودعوتهم للمحاكمة حسب الأصول والقانون.
2 انتداب خبير او اكثر وإجراء الكشف على الأرض لتحديد ان كانت الأرض قابلة للقسمة أم لا بالاستناد إلى أصغر حصة ولتخمين ثمن قطعة الأرض وثمن كل حصة.
3 غب المحاكمة والثبوت الحكم بقسمة الأرض موضوع هذه الدعوى وازالة الشيوع واجراء القسمة وفقا لاحكام القانون وبتسطير كتاب الى مأمور تسجيل اراضي رام الله وكافة الدوائر المختصة لتنفيذ مضمون قرار محكمتكم الموقرة بازالة الشيوع في سجلات دائرة الاراضي حسب الاصول واستخراج سند تسجيل جديد وفقا لقرار القسمة وازالة الشيوع.
4. تضمين المدعى عليهم الرسوم والمصاريف. واتعاب المحاماة.

في حين قدم وكيل المدعى عليه الثاني لائحة جوابية معدلة وردت الى قلم هذه المحكمة بتاريخ 24/12/2024 تضمنت الاتي:
1. الدعوي مردودة شكلاً وغير مسموعة قانوناً.
2. الدعوى لا تستند إلى أساس و / أو سبب قانوني و أو واقعي سليم.
3 الدعوى كيدية ومقصد المدعيان منها الإثراء بلا سبب.
وبالتناوب،، ودون الاجحاف بالدفوع المثارة أعلاه و / أو بأي منها ، فإن المدعى عليه الأول يجيب على بنود لائحة الدعوى على بما يلي:
1. بناء على قرار محكمتكم الموقرة بتكليف وكيل المدعى عليه الأول بإعداد لائحة جوابية معدلة، فإن وكيل المدعى عليه الأول يتقدم بلائحة جوابية معدلة حسب الأصول والقانون.
2. يقر المدعى عليه الأول بما ورد في البند الثاني في لائحة الدعوى بخصوص أنهم شركاء على الشيوع في قطعة الأرض محل و / أو موضوع الدعوى مع المدعيان ، ويبدي المدعى عليه الأول أنه لا علم لهم بنسبة الحصص العائدة للمدعيين و أو باقي الشركاء في قطعة الأرض محل و / أو موضوع الدعوى.
3. يذكر المدعى عليه الأول بما ورد في البند الثالث من لائحة الدعوى جملة وتفصيلاً، ويبدي بأن المدعيان لم يقوموا بمطالبته
بإجراء القسمة الرضائية على قطعة الأرض محل و / أو موضوع الدعوى.
4. ينكر المدعى عليه الأول بما ورد في البند الرابع من لائحة الدعوى جملة وتفصيلاً.
5 ينكر المدعى عليه الأول كل ما لم يتم الإقرار به صراحة في اللائحة الجوابية.

الطلب: لما تقدم من أسباب و / أو لما تراه محكمتكم الموقرة من أسباب أخرى فإن المدعى عليه الأول يلتمس من محكمتكم الموقرة رد دعوى المدعيان شكلاً و أو موضوعاً مع تضمين المدعيان كافة الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.

الاجراءات

بالمحاكمة الجارية علناً، وفي جلسة 13/12/2022 كرر وكيل المدعيان لائحة الدعوى، وكرر وكيل المدعى عليه الثاني اللائحة الجوبية، وفي جلسة 13/04/2023 قدم وكيل المدعيان بينته المتمثلة بالمبرز ،م/1، وفي جلسة 24/05/2023 تم تكليف الخبير سمير الشريف باجراء الكشف الحسي على العقار موضوع الدعوى برفقة المحكمة، وفي جلسة 16/05/2024 قدم وكيل المدعيان باقي بينته المتمثلة بالمبرز 2 وانتقلت المحكمة الى رقبة العقار وتم اجراء الكشف الحسي على قطعة الأرض موضوع الدعوى برفقة الخبير سمير الشريف. وبحضور وكيلة المدعيان ووكيل المدعى عليه الثاني، وفي جلسة 30/05/2024 تقدم الخبير تقرير الخبير الواقعة على أربعة صفحات وطلب وكلاء الأطراف أمهالهم للاطلاع عليه، وفي جلسة 18/09/2024 صرح وكيل المدعيان بوفاة المدعى عليه الأول، وفي جلسة 22/10/2024 احضر وكيل المدعيان حجة حصر ارث للمدعى عليه الأول، وفي جلسة 24/12/2024 تقرر تكليف وكيل المدعيان بتقديم لائحة دعوى معدلة عطفا على شراء المدعيان حصة المدعى عليه الأول، وفي جلسة 24/02/2025 قدم وكيل المدعيان لائحة دعوى معدلة وقدم وكيل المدعى عليه الثانية لائحة جوابية معدلة، وقدم وكيل المدعيان سند تسجيل قطعة الأرض وفقا لشراء المدعيان الحصة المدعى عليه الأول وتميه بالحرف م/2 ، وفي ذات الجلسة تقرر تكليف الخبير سمير الشريف تعديل تقرير الخبير، وفي جلسة 28/04/2025 ورد تقرير الخبير المعدل وتم ابرازه وتميزه بالحرف س /1، وختم بذلك وكيل المدعيان بيئته، وفي ذات الجنسة تم اعتماد البيئة المقدمة من قبل وكيل المدعيان كبينة للمدعى عليه الأول والبقاء عليها بذات الترميز ، وترافع وكيل المدعيان ملتمس الحكم وفقا لما جاء في لائحة الدعوى، وترافع وكيل المدعى عليه الأول والتمس رد الدعوى، وفي ذات الجلسة تقرر اقفال باب المرافعة وحجز الدعوى للتدقيق وإصدار القرار، وفي جلسة 20/05/2025 اختتمت اجراءات المحاكمة بتلاوة القرار التالي ....

المحكمة

بالتدقيق في أوراق الدعوى والبينات المقدمة تجد المحكمة بان المدعيان اقاموا هذه الدعوى ضد المدعى عليهم لازالة الشيوع في قطعة الأرض رقم (378) حوض رقم (12) الكرينعة من اراضي رام الله قضاء رام الله والبيرة والبالغة مساحتها دونم ومائة وأربعة عشر متر مربع، وقدم بينته (المبرز (2) وهو عبارة عن سند تسجيل قطعة الأرض (378) حوض رقم (12) الكرينعة من اراضي رام الله قضاء رام الله والبيرة و المبرز (س (1) وهو تقرير الخبير سمير الشريف الواقع على أربعة صفحات، والذي تبين من خلاله للمحكمة بان قطعة الأرض موضوع الدعوى لا تقبل القسمة بالنسبة لاصغر حصة فيها.

و بانزال حكم القانون على الوقائع الثابتة، تجد المحكمة:

1. إنها مختصة اختصاصا نوعيا بنظر هذه الدعوى باعتبارها محكمة الصلح التي يقع في دائرتها العقار موضوع الدعوى سندة لاحكام المادة (7/1) من قانون تقسيم الاموال غير المنقولة رقم (48) لسنة 1953، والمادة (39) من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001

2. انه وسندا لما أفصحت عنه المادة (2/1) من قانون تقسيم الأموال غير المنقولة رقم (48) لسنة 1953، فانه يحق لأي من الشركاء ان يطلب تقسيم الأراضي الأميرية والموقوفة والمسقفات والمستغلات الوقفية والأملاك والعقارات المشتركة، ولا يحق لأي منهم أن يرفض هذا الطلب ولو كان هناك اتفاق سابق بينهم يقضي باستمرار الشيوع لوقت غير معين.

.3. انه وعملا باحكام المادة (4) من قانون تقسيم الاموال غير منقولة رقم (48) لسنة 1953، فانه يكفي في القسمة القضائية ان يطلبها احد الشركاء، حيث تتم هذه القسمة وفق الاجراءات المحددة في المادة (7) من ذات القانون من خلال تبليغ الشركاء لغايات حضورهم في اليوم الذي تعينه المحكمة الى المحل المطلوب قسمته، من أجل المباشرة في معاملة القسمة بعد التثبت من سندات التصرف أو التمليك، وانها تتناول المحل المطلوب قسمته وانه في تملك وتصرف طالب القسمة وشركائه.

4. أنه وتطبيقا لصريح المادة (2/2) من قانون تقسيم الاموال غير منقولة رقم (48) لسنة 1953 وحيث تبين أن من غير الممكن قسمة الأرض موضوع الدعوى بالنسبة لأصغر حصة فيها وذلك من خلال تقرير الخبير سمير الشريف (المبرز س/1)، فلا يكون ازالة الشيوع والحالة هذه الا ببيعها كاملة بالمزاد، وهذا ما أكدت عليه المادة (9) من ذات القانون التي قضت في مثل هذه الحالة بعرض جميع قطع الاراضي للبيع في المزاد العلني بمعرفة دائرة التنفيذ، ليصار بعد إتمام معاملة البيع الى توزيع الثمن على الشركاء كل بنسبة حصته في سندات التسجيل.

وعليه

سندا لما تقدم وبيناه اعلاه وعلى هداه ، تقرر المحكمة الحكم بإزالة الشيوع في قطعة الأرض رقم (378) حوض رقم (12) الكرينعة من اراضي رام الله قضاء رام الله والبيرة والبالغة مساحتها دونم ومائة وأربعة عشر متر مربع، وذلك من خلال بيعها بالمزاد العلني بمعرفة دائرة التنفيذ على ان لا تقل المزايدة عن الثمن المقدر بموجب تقرير الخبرة، وعلى ان يوزع ثمن قطعة الأرض بين الشركاء كل بنسبة حصته في سند التسجيل، وبذات الوقت وعملا باحكام المادة (12) من قانون تقسيم الأموال الغير منقولة رقم (48) لسنة 1953 الزام اطراف هذه الدعوى بالرسوم والمصاريف ونفقات المزايدة والدلالة كل بنسبة حصته في سند التسجيل، وبذات الوقت الزام المدعى عليهم بمبلغ (50) دينار) أتعاب محاماة .

حكما حضورياً في مواجهة المدعى عليه الأول وبمثابة الحضوري في مواجهة باقي المدعى عليهم من الثاني وحتى الثامن قابلاً للإستئناف صدر وتلي علنا باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 20/05/2025 وعملا بأحكام المادة (193) فقرة 2 من قانون أصول المحاكمات المدنية و التجارية رقم 2 لسنة 2001 يجوز لك تقديم استئناف خلال مدة 30 يوما من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر وبعكس ذلك يصار بالإجراءات وفق أحكام القانون.

حسب الأصول والقانون.
2 انتداب خبير او اكثر واجراء الكشف على الأرض لتحديد ان كانت الأرض قابلة للقسمة أم لا بالاستناد إلى أصغر حصة ولتخمين ثمن قطعة الأرض وثمن كل حصة.
3 غب المحاكمة والثبوت الحكم بقسمة الارض موضوع هذه الدعوى وازالة الشيوع واجراء القسمة وفقا لاحكام القانون وبتسطير كتاب الى مأمور تسجيل اراضي رام الله وكافة الدوائر المختصة لتنفيذ مضمون قرار محكمتكم الموقرة بازالة الشيوع في سجلات دائرة الاراضي حسب الاصول واستخراج سند تسجيل جديد وفقا لقرار القسمة وازالة الشيوع.
4. تضمين المدعى عليهم الرسوم والمصاريف. واتعاب المحاماة.

في حين قدم وكيل المدعى عليه الثاني لائحة جوابية معدلة وردت الى قلم هذه المحكمة بتاريخ 24/12/2024 تضمنت الاتي:
1. الدعوي مردودة شكلاً وغير مسموعة قانوناً.
2. الدعوى لا تستند إلى أساس و/أو سبب قانوني و/أو واقعي سليم.
3 الدعوى كيدية ومقصد المدعيان منها الإثراء بلا سبب.
وبالتناوب... ودون الاجحاف بالدفوع المثارة أعلاه و / أو بأي منها، فإن المدعى عليه الثاني يجيب على بنود لائحة الدعوى على ما يلي:
1. يقر المدعى عليه الثاني بما ورد في البند الأول في لائحة الدعوى بخصوص أنهم شركاء على الشيوع في قطعة الأرض محل 3 1/3 موضوع الدعوى مع المدعيان، ويبدي المدعى عليه الثاني أنه لا علم لهم بنسبة الحصص العائدة للمدعيين و أو باقي الشركاء في قطعة الأرض محل 3 9/1 موضوع الدعوى.
2. يذكر المدعى عليه الثاني بما ورد في البند الثاني من لائحة الدعوى جملة وتفصيلاً، ويبدي بأن المدعيان لم يقوموا بمطالبته بإجراء القسمة الرضائية على قطعة الأرض محل و / أو موضوع الدعوى.
3 ينكر المدعى عليه الثاني بما ورد في البند الثالث من لائحة الدعوى جملة وتفصيلا.
4 ينكر المدعى عليه الثاني كل ما لم يتم الإقرار به صراحة في اللائحة الجوابية.

الطلب: لما تقدم من أسباب و أو لما تراه محكمتكم الموقرة من أسباب أخرى فإن المدعى عليه الثاني يلتمس من محكمتكم الموقرة رد دعوى المدعيان شكلاً 3 3/1 موضوعاً مع تضمين المدعيان كافة الرسوم والمصريف وأتعاب المحاماة.

في حين قدم وكيل المدعيان لائحة دعوى معدلة وردت الى قلم هذه المحكمة بتاريخ 24/12/2024 تضمنت الاتي:

أولا: بناء على قرار محكمتكم الموقرة بتكليف وكيل المدعيان بتقديم لائحة دعوى معدلة على ضوء قيام المدعيان بشراء حصصر الاراضي من ورثة فؤاد سابا خليل ساحوريه، وعلى ضوء ذلك قررت محكمتكم الموقرة بتكليف وكيل المدعيان بتقديم لائحة معدلة فإن وكيل المدعيان يتقدم باللائحة المعدلة وفق الأصول والقانون.

ثانيا : يملك المدعيان مع المدعى عليهم على الشيوع قطعة الأرض رقم (378) حوض الكرينعة رقم (12) من أراضي مدينة رام الله، والبالغة مساحتها (1114) متر مربع، حيث تملك المدعية الأولى من قطعة الأرض الموصوفة (20) حصة من أصل (1440) الف واربع مائة واربعون حصة، ويملك المدعى عليه الثاني من من قطعة الأرض الموصوفة (1100) حصة من أصل (1440) الف واربع مائة واربعون حصة من قطعة الأرض الموصوفة

ثالثاً: لم يتفق المدعيان مع المدعى عليهم على القسمة الرضائية لقطعة الأرض الموصوفة أعلاه ولذلك تقدم المدعيان بهذه الدعوى الى محكمتكم الموقرة لغايات اجراء القسمة فيما بينهما وبين المدعى عليهم وازالة الشيوع في قطعة الأرض موضوع هذه الدعوى.

رابعاً: ان بقاء قطعة الأرض موضوع الدعوى على الشيوع بين المدعيان والمدعى عليهم ودون اجراء القسمة يلحق بالمدعيان الضرر الفادح ويعيق تصرفهما في حصصهما فيها.

خامساً : محكمتكم الموقرة مختصة مكانيا ونوعيا بالنظر والفصل في هذه الدعوى.

سادساً : يلتمس المدعيان اعتبار لائحة الدعوى الأساس ومرفقاتها جزءاً لا يتجزأ من هذه اللائحة المعدلة.

الطلب : لما تقدم من اسباب و / أو لما تراه محكمتكم الموقرة من أسباب أخرى فان المدعي يلتمس ما يلي:
1. تبليغ المدعى عليهم نسخا عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعيين موعد جلسة ودعوتهم للمحاكمة

فقد هوية
اعلن انا : عادل محمد عادل عساروه عن فقدان هويتي الشخصية التي تحمل الرقم : 407561687 الرجاء ممن يجدها ان يسلمها الى أقرب مركز شرطه وله جزيل الشكر .

فقد هوية
اعلن انا : سلوى طالب عامر ابو منيع عن فقدان هويتي الشخصية التي تحمل الرقم : 405630823 الرجاء ممن يجدها ان يسلمها الى أقرب مركز شرطه وله جزيل الشكر .

فقد هوية
اعلن انا : سامي غالب عبد الجبار حمدان عن فقدان هويتي الشخصية التي تحمل الرقم : 408235448 الرجاء ممن يجدها ان يسلمها الى أقرب مركز شرطه وله جزيل الشكر .

فقد هوية
رام الله - اعلن انا محمود درويش يوسف حجاج ياسين عن فقد بطاقتي الشخصية التي تحمل الرقم 988307641 الرجاء ممن يجدها تسليمها لأقرب مركز شرطة وله الشكر سلفا.

9/5 د
أخطار بدون إجحاف بالحقوق

المخطر: خالد محمود محمد أبو لطيفة من بيت لحم وحامل هوية رقم (850589946). وكيله المحامي نضال عيوش / بيت لحم
المخطر إليه: محمد ابراهيم عبد القادر ابدير وحامل هوية رقم (407584499).
تحية وبعد،
حيث أنك حررت لموكلي المخطر شيكات عدد (6) مسحوبه على حسابك رقم (0318000914) لدى بنك الاستثمار الفلسطيني فرع بيت لحم بقيمة (86000) شيكل جديد «ستة وثمانون ألف شيكل جديد» وهي على النحو الآتي:
-1 الشيك الاول يحمل الرقم (30000040) بقيمة (11000) شيكل مستحق الاداء بتاريخ (2026/2/28).
-2 الشيك الثاني يحمل الرقم (30000045) بقيمة (15000) شيكل مستحق الاداء بتاريخ (2026/3/30).
-3 الشيك الثالث يحمل الرقم (30000046) بقيمة (15000) شيكل مستحق الاداء بتاريخ (2026/4/30).
-4 الشيك الرابع يحمل الرقم (30000047) بقيمة (15000) شيكل مستحق الاداء بتاريخ (2026/5/30).
-5 الشيك الخامس يحمل الرقم (30000048) بقيمة (15000) شيكل مستحق الاداء بتاريخ (2026/6/30).
-6 الشيك السادس يحمل الرقم (30000049) بقيمة (15000) شيكل مستحق الاداء بتاريخ (2026/7/30).
وحيث أن البنك المسحوب عليه قام بإرجاع و/او إعادة الشيكات المذكور أعلاه لموكلي لعدم وجود رصيد معد للدفع و/او عدم كفاية الرصيد.
لذلك وبوكالتي عن المخطر فأنني أطالبك بتسديد قيمة الشيكات المذكور أعلاه والرسوم ومصاريف إعادة الشيك لي في مكتبي و/أو لموكلي المخطر خلال مدة (10) أيام من تاريخ تبلغك لهذا الإخطار، وبخلاف ذلك فأنني أخطرك بأنني سأقوم باتخاذ جميع الإجراءات القانونية اللازمة بحقك وتقديمك للمحاكمة بتهمة إعطاء شيك بدون رصيد وإقامة القضايا المدنية والحجز على أموالك المنقولة وغير المنقولة لتحصيل قيمة الشيك المذكور أعلاه مع تضمينك الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.
وكيل المخطر / المحامي نضال عيوش

9/5 د
صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية
Municipal Development & Lending Fund
دعوة لتقديم عرض أسعار بنموذج اتفاقية الإطار/ توريد مواد
مجلس قروي عارورة

اسم البرنامج: برنامج التعافي وخلق فرص عمل – بند البنية التحتية كثيفة العمالة(SRJCP)
اسم اتفاقية الإطار: توريد مواد إنشائية لمشروع صيانة وتأهيل المشهد العام للطرق (بناء جدران استناديه)
رقم اتفاقية الإطار: SRJCP-1.2- 08- 301475 -5-A
1) حصلت منظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية على منحة بقيمة 40 مليون دولار امريكي من البنك الدولي لدعم المكون الاول من برنامج التعافي وخلق فرص عمل - البنية التحتية كثيفة العمالة- في إطار برنامج التعافي وخلق فرص عمل، والذي يتم ادارته بالشراكة بين وزارة التخطيط، وزارة العمل، وزارة الحكم المحلي وينفذ من خلال صندوق تطوير واقراض الهيئات المحلية.
2) وقد حصل مجلس قروي عارورة على منحة فرعية من صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية (المتلقية للمنحة) لتنفيذ مشروع توريد مواد إنشائية لمشروع صيانة وتاهيل المشهد العام للطرق (بناء جدران استناديه) ، وتنوي استعمال جزء من أموال هذه المنحة الفرعية في عمل دفعات قانونية مباشرة من صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية لحساب المورد بموجب العقد رقم SRJCP-1.2- 08 -301475 -5-A الذي من أجله تم إصدار هذه الدعوة لتقديم عروض أسعار.
3) يدعو مجلس قروي عارورة للتقدم لاستدراج عروض أسعار بنموذج اتفاقية الإطار لتوريد مواد لمشروع صيانة وتأهيل المشهد العام للطرق في عارورة.
4) استدراجات عروض الأسعار ستكون تسوق محلي وحسب الآليات المعتمدة لدى صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية، الشراء حسب اجراءات التسوق المحلي ومفتوحة للموردين المؤهلين المحليين وحسب وثائق استدراج عروض الأسعار.
5) الموردون المعنيون يمكنهم الحصول على المعلومات اللازمة من((مجلس قروي عارورة ، القسم الهندسي، جوال رقم: 0599255862 EMAIL - arouracouncil@gmail.com ابتداءً من الساعة 09.00 صباحاً حتى الساعة 1:00 ظهرا من تاريخ 2026/09/06 حتى تاريخ 2026/09/15.
6) عروض الأسعار يجب أن تقدم باليد على العنوان أدناه قبل أو بتاريخ 2026/09/15 يوم الثلاثاء الساعة الثانية عشر ظهرا. عروض الأسعار الالكترونية غير مقبولة، عروض الأسعار المتأخرة عن موعد التسليم سيتم رفضها، وسيتم فتح عروض الأسعار بحضور الموردون أو ممثليهم والذين يرغبون بذلك على العنوان أدناه، الساعة الثانية عشر ظهرا بتاريخ 2026/09/15 يوم الثلاثاء.
7) المشروع شامل ضريبة القيمة المضافة وعلى الموردين تقديم أسعارهم شاملة ضريبة القيمة المضافة وإحضار خصم مصدر ساري المفعول.
1) العنوان المشار إليه أعلاه هو:(مجلس قروي عارورة ، القسم الهندسي)

بتمويل من : THE WORLD BANK IBRD • IDA
رئيس مجلس قروي عارورة/
علي خصيب

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة استئناف نابلس – الرقم: 2026/387

(((20862693)))

مذكرة دعوة مستأنف عليه بالنشر صادرة عن محكمة استئناف نابلس في الدعوى رقم (387/2026) استئناف حقوق

المستأنف ضده: 1) اسامة صبحي محمد سعيد صالح 2) محمد صبحي محمد سعيد صالح 3) علاء صبحي محمد سعيد صالح 4) بهاء صبحي محمد سعيد صالح 5) ايهاب صبحي محمد سعيد صالح 6) ايمن صبحي محمد سعيد صالح 7) ايمان صب